



مباراة ولوج مهنة المفوضين القضائيين
المجراة بتاريخ 19 نونبر 2023

الاختبار الكتابي الأول: قانون الالتزامات والعقود

• توجيهات هامة:

- يتعين على كافة المترشحين والمترشحات الحرص على احترام النداب والإجراءات التالية:
- 1- التأكد من أن المعلومات المضممة بعناية الهوية في ورقة الهوية تحسب المترشح (ة)، ولا تسلم الا ورقة واحدة للأجوبة على الأسئلة.
- 2- وجوب استعمال أقلام حبر خضراء زرقاء أو سوداء فقط.
- 3- منع استعمال قلم الرصاص والقلم المصحح الأبيض Correcteur Blanco.
- 4- وجوب تلوين الغاية أو الخانات المخصصة كجواب على السؤال بشكل كامل وواضح ومن دون تجاوز إطارها كما يلي:
- 5- وجوب احترام التوقيت المخصص للاختبار.

• سلم التقييم:

- 1- الإجابة الصحيحة: نقطة واحدة
- 2- الإجابة الخاطئة: صفر نقطة
- 3- عدم الإجابة: صفر نقطة

المدة: ساعتان

الاختبار الكتابي سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختبارات متعددة حول قانون الالتزامات والعقود

(1) الإجابة لا يحل إعطاء الالتزام	(2) يمكن أن يوجب العرض على الواقع الآتي
1. إذا كان هو السيد المالك إليه	1. صير حادث خالي
2. إذا قام على وقته تحدث التمرر أصعب	2. جعل لمع العسر
3. إذا قام على خوف من صير محقق لوفاء	3. صير لحظ المتعسر
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(3) مسوغ لتفني أن يمد أجل الوفاء بالالتزام	(4) يفتي الالتزام تفني في حق جميع الفاعلين
1. إن لم يفتي الأمان على ذلك	1. إذا تم الوفاء به
2. إن تراعى المتعاضدين على ذلك	2. إعدام الشيء المستحق
3. إن يفتي القانون على ذلك	3. إذا تم الوفاء جزئيا
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(5) الصلح الواقع بين أحد الفاعلين وبين المدين يفتي منه في مواجهة الآخرين	(6) يكون الالتزام قبل الانقضاء يفتي
1. الاختلاف بالحق	1. طيبة عنه
2. الإبراء من الدين	2. السند المقتضى للاعتراف
3. الاختلاف بالمرور	3. لزيادة المتعاضدين
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة

<p>(44) ينقض الرهن المجلدي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بطلان شيء من موقوف هذا الرهن 2. بطلان شيء من موقوف هذا الرهن 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(43) الضمان الواجب على البائع للشكوى يقتضي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. حصول سقوط الشيء ببيع 2. حصول فساد الشيء ببيع 3. حصول موت الشيء ببيع 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(46) تنقض الرقعة:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(45) يلزم لصحة عقد الوضعة أن يكون المودع:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(48) إذا وقع بيع بقرض بطرم الطرفين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(47) من أجل دعا بقرض بطرم بضمان:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(50) دفع الثمن في بيع السلم يكون:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(49) ليس للبائع أن يبيع من سلم الشيء المبيع:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(52) تنضم المصح أو الترمية ورب الملق في التوضيع عن الضيق:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(51) مبيع أن رد طرية الاستعمال على الأشياء:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(54) تهم المسؤولية عن حرمان الأشياء على قرينة:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(53) البيع مع التزطيع البائع في استرداد المبيع هو:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(56) لا يكون الإقرار من المان واجبا:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(55) يعتبر الالتزام بخيرا إذا كان لكل معاند أن يحتفظ لنفسه بخير تعيين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(58) لا تقع الالتزامات أربا بين المصانين والمخلف الملم:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة 	<p>(57) لا يحق للشخص استرداد ما دفعه:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 2. ... 3. ... 4. جميع الأوجه خاطئة
<p>(60) الغطر بالتخصيص هو:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ... 	<p>(59) المصانين بين المصانين يتم في الحالات التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. ...

<p>(25) يلتزم الموكل بما يجره الوكيل خارج حدود وكالة:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا أقر. 2. إذا استقر منه. 3. إذا ثبت أنه كل يوم سائر. 4. جميع الأوجه حاطة. 	<p>(26) الشياخ يجره:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. سيج يجره مستنداً لأمره. 2. سيج يجره مستنداً من مستند لأمره. 3. بأمره. 4. جميع الأوجه حاطة.
<p>(27) يجوز الصلح في:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الشاغل المالية. 2. المسائل المتعلقة بحالة الشخصية. 3. مسائل المتعلقة بالنظام العام. 4. جميع الأوجه حاطة. 	<p>(28) يجوز الطعن في الصلح بسبب:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الغش. 2. الخطأ في القانون. 3. الإكراه. 4. جميع الأوجه حاطة.
<p>(29) يجوز إنشاء الرهن الهبائي على:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الشيء المستقل أو غير المنقول. 2. أقال المنقول. 3. الدين. 4. جميع الأوجه حاطة. 	<p>(30) الالتزامات الصادرة من طرف واحد تلزم من صدرت عنه:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بمجرد نصرة الملتزم به. 2. بمجرد صدورها عن المدين. 3. بمجرد وصولها إلى علم الملتزم به. 4. جميع الأوجه حاطة.
<p>(31) يقتضي الالتزام الضامني في حق جميع الدائنين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا تم المقاصة. 2. إذا تم إيداع الشيء المستحق. 3. إذا تم في حق أحد المدينين. 4. جميع الأوجه حاطة. 	<p>(32) يبرغ القاضي أن يمنع أجلا أو أن ينظر إلى ميسرة الوفاء بالالتزام:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا منع هذا الحق يقتضي الاتفاق. 2. إذا منع هذا الحق يقتضي القانون. 3. إذا منع هذا الحق بموجب عرف. 4. جميع الأوجه حاطة.
<p>(33) يكون الالتزام غير قابل للاشهاد:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. يقتضي السند المعتبر للالتزام. 2. يقتضي القانون. 3. يقتضي طبيعة العقد. 4. جميع الأوجه حاطة. 	<p>(34) المحلول على الدائن في حقه يقع إما:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بزيادة الدائن وحده. 2. يقتضي الاتفاق. 3. يقتضي القانون. 4. جميع الأوجه حاطة.
<p>(35) تنجز الالتزامات بمرها:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بين المتعاقدين حسب. 2. بين ورثة المتعاقدين. 3. بين وكلاء المتعاقدين. 4. جميع الأوجه حاطة. 	<p>(36) إذا كان المدين في حالة تنكّل كان للدائن الحق في:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. فسخ العقد من تلقاء نفسه. 2. إجباره على تنفيذ الالتزام. 3. الحق في التعويض. 4. جميع الأوجه حاطة.
<p>(37) كل شخص يسأل عن الضرر الذي يتسبب فيه الحيوان الذي تحت حراسته ما لم يثبت:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. أنه اتخذ جميع الاحتياطات اللازمة لمراقبته. 2. أنه اتخذ جميع الاحتياطات اللازمة لمنع من إحداث الضرر. 3. خطأ المتضرر. 4. جميع الأوجه حاطة. 	<p>(38) يكون الالتزام باطلا بمره التلوي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا كان ينتهك أحد الشروط اللازمة لقيامه. 2. إذا كان رضى أحد الأطراف ناتج عن تضليل. 3. إذا كان ينتهك أحد الأركان اللازمة لقيامه. 4. جميع الأوجه حاطة.
<p>(39) لا يجوز الإنابة إلا:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا كان الدين المباد عليه صحيحاً قانوناً. 2. إذا كان الدين الذي على الدائن المتيب صحيحاً. 3. إذا تعلق الأمر بحقوق احتيالية. 4. جميع الأوجه حاطة. 	<p>(40) تقتضي الالتزامات:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. باتحاد الدعة. 2. بالمقاصة. 3. بالإبراء الاختياري. 4. جميع الأوجه حاطة.
<p>(41) الضامن:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. يسقط الدعوى بقوة القانون. 2. للقاضي أن يستند إليه من تلقاء نفسه. 	<p>(42) بيع ملك الغير يقع صحيحاً:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا أقره المالك. 2. إذا أقره البائع. 3. إذا كسب البائع فيها بعد ملكية الشيء.

<p>(8) حركة الحق فصل:</p>	<p>(7) يمتثل المولاة إذا كان:</p>
<p>1. (1) الزوجين الرسمية 2. (2) المصوبات الشخصية 3. (3) الامتيازات 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>1. (1) الأمر قبل الخلع أو التبرع 2. (2) محل الأمر حقوق 3. (3) الأمر أو الحق لا يكره 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(10) ضمن الزمن المأجور:</p>	<p>(9) من أصل مريض حق ملكه:</p>
<p>1. (1) أصل الأمر 2. (2) نوع الأمر إن كانت مستحقة 3. (3) المصوبات المصروفة لتحقيق الزهر 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>1. (1) كونه صاحب الحق 2. (2) سنة في التصرف به 3. (3) وجود الحق 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(12) إذا أصبح على المأجور غير موجود عند حلول الأجل، كان للمالك:</p>	<p>(11) يبرأ ذمة المالك:</p>
<p>1. (1) الانتظار حتى وجد أصل 2. (2) مع الانتفاء 3. (3) استرداد ما سلف أن دفعه 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>1. (1) والتفويض المرفوع لما ورد في الالتزام 2. (2) بالتفويض بالشروط الواردة في الالتزام 3. (3) حركة الأمر 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(14) المأجور يصل بحلول عند عدم الوفاء به إلى:</p>	<p>(13) يكون الإنكار من المالك واجبة:</p>
<p>1. (1) عمل آخر 2. (2) نحرص 3. (3) امتيازات خاصة 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>1. (1) إذا رفض المالك تنفيذ التزامه 2. (2) إذا أصبح التمتع مستحيلًا 3. (3) إذا تولى المأجور (مما لا يملكه المالك) 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(16) إذا لم يملك المأجور مسبب من أصل المدين كان له:</p>	<p>(15) يملك حق المالك في حبس الشيء الذي وقع له:</p>
<p>1. (1) الاحتفاظ به 2. (2) الاحتفاظ بحره منه 3. (3) رده إلى من أداه 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>1. (1) إذا شارك المالك من حقه 2. (2) عند صوت قوة قاهرا 3. (3) إذا رفض المالك حقه 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(18) شروط بطلان حق المأجور:</p>	<p>(17) يجوز بطلان حق المأجور على:</p>
<p>1. (1) أن يكون المدين حالا 2. (2) أن يكون المدين ناشئا عن مصلحة بين الطرفين 3. (3) أن يكون الشيء في حيازة المالك 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>1. (1) الأشياء غير المشكوك للمدين 2. (2) الأشياء التي كان المالك يملكها ملكا للمدين 3. (3) الأشياء التي لا يمرى عليها غير منقول 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(20) نوع المأجور:</p>	<p>(19) يلزم لإجراء التجهيل:</p>
<p>1. (1) بين دهرين من نفس النوع 2. (2) بين أشياء متماثلة 3. (3) بين أشياء مختلفة 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>1. (1) أن يكون الالتزام القديم صحيحا 2. (2) أن يكون الالتزام المحدث صحيحا 3. (3) وحدة السبب بين القديم 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(22) الأول الفاضل حقه في:</p>	<p>(21) لا يمرى التظلم بين:</p>
<p>1. (1) الغير 2. (2) صاحبه 3. (3) ورثة صاحبه 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>	<p>1. (1) الأرواح خلال مدة الزواج 2. (2) الأب أو الأم وأبنائها 3. (3) ناقض الأهلية والوصي أو القسيم 4. (4) جميع الأجرة خاصة</p>
<p>(24) للوكيل الذي يملك التهمة أن:</p>	<p>(23) لا يعد الأول الفاضل:</p>
<p>1. (1) يدفع للوكيل ما اضطر إلى تسيفه من مال</p>	<p>1. (1) إذا قضى حكم حاز لقوة الأمر المقتضي به بمكسر ما تضمنه</p>



مباراة ولوج مهنة المفوضين القضائيين
المجراة بتاريخ 19 نونبر 2023

الاختبار الكتابي الأول: قانون الالتزامات والعقود

• توجيهات هامة:

- يتعين على كافة المترشحات والمترشحين الحرص على احترام النداب والإجراءات التالية:
- 1- التأكد من أن المعلومات المصنفة بعناية الهوية في ورقة الهوية تحسب المترشح (ة)، ولا تحسب الا ورقة واحدة للأجوبة على الأسئلة.
- 2- وجوب استعمال أفلام حبر خضراء زرقاء أو سوداء فقط.
- 3- منع استعمال قلم الرصاص والقلم المصحح الأبيض Correcteur Blanco.
- 4- وجوب تلوين الغاية أو الخانات المهتارة كجواب على السؤال بشكل كامل وواضح ومن دون تجاوز إطارها كما يلي:
- 5- وجوب احترام الشوئيت المخصص للاختبار.

• سلم التقييم:

- 1- الإجابة الصحيحة: نقطة واحدة
- 2- الإجابة الخاطئة: صفر نقطة
- 3- عدم الإجابة: صفر نقطة

المدة: ساعتان

الاختبار الكتابي سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختبارات متعددة حول قانون الالتزامات والعقود

(1) الإجابة لا يحول إبطال الالتزام	(2) يمكن أن يوجب الفسخ على الواقع الآتي
1. إذا كان هو السيد الذي إليه	1. صير حادث خالي
2. إذا قام على وقته تحدث أسرة اصحابه	2. عمل لمنع التصرف
3. إذا قام على حقوق من صير محققا لوفاء	3. صير لحظ التصرف
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(3) مسوغ لتفني أن يمد أجل الوفاء بالالتزام	(4) يفتي الالتزام تفنني في حق جميع الفاعلين
1. إن لم يفتي الأجنبي على ذلك	1. إذا تم الوفاء به
2. إن تراعى المتعاضدان على ذلك	2. إعدام الشيء المستحق
3. إن يفتي القانون على ذلك	3. إذا تم الوفاء جزئيا
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(5) الصالح الواقع بين أحد الفاعلين وبين المدين يفتي منه في مواجهة الآخرين	(6) يكون الالتزام على الالتزام يفتي
1. الاختلاف بالحق	1. طيبة مع
2. الإبراء من الدين	2. السيد المدين للاختزام
3. الاختلاف بالمرور	3. لزيادة المتعاضدين
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة

<p>(7) يملأ الحوالة إذا كان:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الدين قبل الحجر أو التعرض 2. محل الدين حقوق 3. الدين أو الحق لا يمكن تحوله 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(8) حوالة الحق تشمل:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الرهون الرسمية 2. المحجوزات التحفظية 3. الامتيازات 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(9) من أحوال يبرأ حق يلتزم بالثبات:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بوجه صاحب الحق 2. حقه في التصرف فيه 3. وجود الحق 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(10) يضمن الرهن الحيازي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. أصل الدين 2. ثوابع الدين إن كانت مستحقة 3. المصروفات الضرورية لتحقيق الرهن 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(11) تبرأ ذمة المدين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. السعيد المرفق لما ورد في الالتزام 2. بالتقيد بالشروط الواردة في الالتزام 3. تحوالة الدين 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(12) إذا أصبح محل الالتزام غير موجود عند حلول أجل:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الانتظار حتى يوجد المحل 2. فسخ الالتزام 3. استرداد ما سبق أن دفعه 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(13) يكون الإلتزام من الجانب واجب:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا رفض المدين تنفيذ التزامه 2. إذا أصبح التنفيذ مستحيلا 3. إذا توفي المدين 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(14) الالتزام يميل بحول عند عدم الوفاء:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. محل آخر 2. تعويض 3. امتيازات خاصة 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(15) ينتهي حق المدين في سحب الشيء الذي وقع لبعده:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا سأل الدائن عن حقه 2. عند حدوث قوة قاهرة 3. إذا رفض الدائن صحته 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(16) إلزام بطلب الالتزام بسبب من أصل المدين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الاحتفاظ به 2. الاحتفاظ بجزء منه 3. رده إلى من أداه 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(17) يجوز مباشرة حق الحبس على:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الأشياء غير المملوكة للمدين 2. الأشياء التي كان الدائن يعلم أنها ملك للمدين 3. الأشياء التي لا يسرى عليها حجز منقول 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(18) شروط مباشرة حق الحبس:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. أن يكون الدين حالا 2. أن يكون الدين باعضا عن مصادقة بين الطرفين 3. أن يكون الشيء في حوزة الدائن 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(19) يلزم لإجراء التعديلات:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. أن يكون الالتزام القديم صحيحا 2. أن يكون الالتزام الجديد صحيحا 3. وحدة السبب بين العقدين 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(20) بين التعديلات:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. بين مدينين من نفس النوع 2. بين أشياء متماثلة 3. بين أشياء مختلفة 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(21) لا يسرى التقادم بين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الأزواج خلال مدة الزواج 2. الأب أو الأم وأبنائهما 3. لأب أو أم وأبنائهما 4. جميع الأجوبة خاطئة 	<p>(22) لا يسرى التقادم بين:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الأزواج خلال مدة الزواج 2. الأب أو الأم وأبنائهما 3. لأب أو أم وأبنائهما 4. جميع الأجوبة خاطئة
<p>(23) لا يحد الإقرار بالتسليم:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا قضى حكم حاز قوة الأمر المضي به يمكن ما تضمنه 2. إذا قلته صاحبه 	<p>(24) لا يحد الإقرار بالتسليم:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إذا قضى حكم حاز قوة الأمر المضي به يمكن ما تضمنه 2. إذا قلته صاحبه

هذا الصلح يسمى:	
1. بيع المالكين حصصهم لأحدهم	
2. جعل المالكين عن حصصهم لأحدهم	
3. بالتسعة	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(38) يجوز التلصق في الصلح بسببه:	
1. الدين	
2. القسط في القانون	
3. الإكراه	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(39) الالتزامات الصادرة من طرف واحد تلزم من صدرت منه:	
1. بمجرد تصريح الملتزم له بتوليها	
2. بمجرد صدورها عن الملتزم بها	
3. بمجرد وصولها إلى علم الملتزم له	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(40) من حق القاضي أن يبيع أجلا أو أن يظفر له ميسرة للوفاء بالالتزام:	
1. إذا منح هذا الحق ينقضي الاتفاق	
2. إذا منح هذا الحق ينقضي القانون	
3. إذا منح هذا الحق يوجب عرف	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(41) الحلول محل البائن في حقوقه مع إياها:	
1. بإرادة البائن وحده	
2. بتفويض الاتفاق	
3. بتفويض القانون	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(42) إذا كان المعلن في حالة تطفل كان للبائن الحق في:	
1. فسخ العقد من تلقاء نفسه	
2. إجباره على تنفيذ الالتزام	
3. الحق في التعويض	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(43) يكون الالتزام باطلا بقوة القانون:	
1. إذا كان بنفسه أحد الشروط اللازمة لقيامه	
2. إذا كان رضى أحد الأطراف بائع غير تدليس	
3. إذا كان بنفسه أحد الأركان اللازمة لقيامه	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(44) تنقضي الالتزامات:	
1. بالتنازل الدعة	
2. بالمقاصة	
3. بالإبراء الاختياري	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(45) يبيع ملك الغير مع صحبها:	
1. إذا أقره المالك	
2. إذا أقره البائع	
3. إذا كسب البائع فيها بعد ملكية الشيء	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(46) لا يجوز الإقالة إلا:	
1. إذا كان الدين المذتب عليه صحيحا قانونا	
2. إذا كان الدين الذي على الدائن المذتب صحيحا	
3. إذا تعلق الأمر بحقوقي احتمالية	
4. جميع الأجوبة خاطئة	
(47) استخدام:	
1. يسقط الدعوى بقوة القانون	
2. للقاضي أن يستند إليه من تلقاء نفسه	
3. لأهله أن له مصلحة فيه أن يبيع به	
4. جميع الأجوبة خاطئة	

(43) الضمان الواجب على البائع للمشتري يشمل:	<ol style="list-style-type: none"> 1. ضمان استحقاق الشيء المبيع 2. ضمان سلامة الشيء المبيع بعد تسليمه 3. ضمان عبث الشيء مع 4. جميع الأعيان حاصلة
(44) ينقضي الرهن الهيازي:	(45) يلزم لصحة عقد الوديعة أن يكون المودع:
<ol style="list-style-type: none"> 1. يملك الشيء المرهون 2. يملك الشيء المرهون 3. يملك الشيء المرهون 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. يملك الشيء المرهون 2. يملك الشيء المرهون 3. يملك الشيء المرهون 4. جميع الأعيان حاصلة
(46) تنتهي الوكالة:	(47) من أقال دينا يعرض يلتزم بضمان:
<ol style="list-style-type: none"> 1. يملك الشيء المرهون 2. يملك الشيء المرهون 3. يملك الشيء المرهون 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. كونه ذات 2. وجود الدين وقت الخوارة 3. الحق في التصرف فيه 4. جميع الأعيان حاصلة
(48) إذا وقع فسخ البيع يلتزم الطرفان:	(49) ليس للبائع أن يتمتع عن تسليم الشيء المبيع:
<ol style="list-style-type: none"> 1. يملك الشيء المرهون 2. يملك الشيء المرهون 3. يملك الشيء المرهون 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. إذا رحل لأحد من الغير في فسخ البيع 2. إذا منح بعد العقد لأحد المودعين 3. إذا قبل إرادة من الغير من أجل منتهى البيع 4. جميع الأعيان حاصلة
(50) دفع الثمن في بيع السلم يكون:	(51) يسوغ أن ترد عارية الاستعمال على الأشياء:
<ol style="list-style-type: none"> 1. يملك الشيء المرهون 2. يملك الشيء المرهون 3. يملك الشيء المرهون 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. متوفرة فقط 2. العقارية فقط 3. المتوفرة والعقارية 4. جميع الأعيان حاصلة
(52) تقديم النصح أو التوبة وتب الحق في التعويض عن الضرر:	(53) البيع مع الترخيص للبائع في استرداد المبيع هو:
<ol style="list-style-type: none"> 1. يملك الشيء المرهون 2. يملك الشيء المرهون 3. يملك الشيء المرهون 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. بيع السلم 2. بيع المتنازل 3. بيع الخيار 4. جميع الأعيان حاصلة
(54) تقوم المسؤولية عن حراسة الأشياء على فريضة قانونية:	(55) يعتبر الالتزام تخييريا إذا كان لكل متعاقد أن يحتفظ لنفسه بخيار تعيين:
<ol style="list-style-type: none"> 1. يملك الشيء المرهون 2. يملك الشيء المرهون 3. يملك الشيء المرهون 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. محدد الالتزام لأجل محدد 2. مكان تنفيذ الالتزام لأجل محدد 3. زمان تنفيذ الالتزام لأجل محدد 4. جميع الأعيان حاصلة
(56) لا يكون الإنذار من المدين واجب:	(57) لا يحق للشخص استرداد ما دفعه:
<ol style="list-style-type: none"> 1. يملك الشيء المرهون 2. يملك الشيء المرهون 3. يملك الشيء المرهون 4. جميع الأعيان حاصلة 	<ol style="list-style-type: none"> 1. إذا كان الدفع اختياري مع العلم بأنه غير ملزم بالدفع 2. إذا كان الدفع نتيجة غلط في الواقع أو القانون
(58) لا تنتج الالتزامات أثرها بين المتعاقدين والخالف العام:	
<ol style="list-style-type: none"> 1. يملك الشيء المرهون 2. يملك الشيء المرهون 3. يملك الشيء المرهون 4. جميع الأعيان حاصلة 	

مسابقة ونوج مهلة المفوضين القضاة
المباراة بتاريخ 19 نونبر 2023

الاختبار الكتابي قانون المسطرة المدنية

- وجوب إيداع:
 1. إيداع من قبل المدعي: إيداع من قبل المدعي في المحكمة المختصة في وقت تقديم الطلب.
 2. إيداع من قبل المدين: إيداع من قبل المدين في المحكمة المختصة في وقت تقديم الطلب.
 3. إيداع من قبل الخصم: إيداع من قبل الخصم في المحكمة المختصة في وقت تقديم الطلب.
 4. إيداع من قبل المحكمة: إيداع من قبل المحكمة في وقت تقديم الطلب.
 5. إيداع من قبل الخصم: إيداع من قبل الخصم في المحكمة المختصة في وقت تقديم الطلب.
- سيم السيف:
 1. الإجابة الصحيحة بقطعة واحدة
 2. الإجابة الخاطئة بقطعة واحدة
 3. عدم الإجابة بقطعة واحدة

مدة ساعتان

الاختبار الكتابي سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختبارات متعددة حول قانون المسطرة المدنية

(1) لا جمع الفعلي إلا في:	(2) يمكن التولية العامة استعمال كل طرق الطعن عندما تدخل في ماعتها:
1. صحة	1. الطعن بالنقض
2. لأمية	2. الطعن بالاستئناف
3. صحة	3. الطعن بالتعرض
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(3) يمكن إثارة الفسخ بعدم الاتصال للكل في طرق الاستعانة:	(4) يجري للوحدات التي في بيع عقارات القاصر بعد انتهاء:
1. بالنسبة لأحكام قضائية	1. ثمانية أيام عن إعلان البيع
2. بالنسبة لأحكام نهائية	2. عشرة أيام عن إعلان البيع
3. بالنسبة لأحكام نهائية	3. ثلاثين يوما عن إعلان البيع
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(5) يجب أن يبلغ إلى الجهة العامة للطرق الآتية:	(6) يحدد الفسخ الفسخ التي تجري فيها الميزة على شكل:
1. القضاء المتعلق بمحكمة القضاء	1. تقارير
2. القضاء المتعلق بالزور القرني	2. محاضر
3. القضاء المتعلق بشراء الإخصاص	3. أسئلة فنية
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة

1. جرد على الشيء وقتت فيه المحل.	1. استئصال الحجر.
2. حكمة من قبل القاضي عليه.	2. إرجاع الحجر إلى الحجر لإزالة.
3. حكمة من قبل المحل إذا لم يكن له حكمة أخرى.	3. إرجاع الحجر.
4. جميع الأجوبة خاطئة.	4. جميع الأجوبة خاطئة.
10. إذا استند القاضي أو نائبه بصحة فتوى ولم يظهر في الجلسة، أمكن للمحكمة إذا لم تنظر في حصة منسوبة لها بالت في الطلب أن تنظر.	10. يمكن للقاضي في قضايا سوانث العقل والأشخاص التابعة أن يصح لمرجعها منسوبة إذا بلغت نسبة المعين:
1. عدم قبول الطلب.	1. 30%
2. الإشهاد على الشكوك.	2. 40%
3. التفتيش على القضية.	3. 50%
4. جميع الأجوبة خاطئة.	4. جميع الأجوبة خاطئة.
11. يكون المظنة شعرة أمام المحاكم الابتدائية في:	12. تمام النوازل العارية أمام محكمة:
1. قضاء العقار.	1. موطن المدعي عليه.
2. قضاء الإقرار.	2. موقع العقار المتنازع فيه.
3. قضاء الحضانة.	3. موطن المدعي.
4. جميع الأجوبة خاطئة.	4. جميع الأجوبة خاطئة.
13. تمام النوازل المتعلقة بوضع في حق شخص وعيني أمام محكمة:	14. يمكن تجميع قاضي الحكم:
1. موقع العقار المتنازع فيه.	1. إذا كانت له أو لزوجته مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة في النزاع.
2. موطن المدعي عليه.	2. إذا كان دالماً أو مديناً لأحد الأطراف.
3. محل إقامة المدعي عليه.	3. إذا وجدت قرابة أو مصاهرة بينه وبين الأطراف حتى درجة ابن العم المباشر.
4. جميع الأجوبة خاطئة.	4. جميع الأجوبة خاطئة.
15. وقت الطعن بالنقض تنفيذ الحكم في القضايا الآتية:	16. يعتبر الغير الموجودة في حوزته المتقولات أو العقارات التي صدر فيها أمر بالحجز التحفظي:
1. الأحوال الشخصية.	1. مالكا للمنتول أو العقار الذي وقع الحجر عليه.
2. الزور الفرعي.	2. غير مسؤول عن المنتول أو العقار المحجور عليه.
3. التخطيط العقاري.	3. حارساً للمنتول أو العقار المحجور عليه.
4. جميع الأجوبة خاطئة.	4. جميع الأجوبة خاطئة.
17. في حالة ثبوت الزور الفرعي تتخذ المحكمة الإجراء التالي:	18. يصدر الأمر المبني على طلب بالحجز التحفظي من:
1. إحالة المستندات إلى قاضي التحقيق.	1. قاضي المستعجلات.
2. إحالة الملف إلى رئيس المحكمة.	2. رئيس المحكمة الابتدائية.
3. إحالة الملف إلى قاضي آخر.	3. الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف.
4. جميع الأجوبة خاطئة.	4. جميع الأجوبة خاطئة.
19. إذا توفى المظن عليه قبل تنفيذ الأمر بالحجز التحفظي:	20. يبلغ ائصال إجراءات التوزيع بالخاصة إلى الموم بإشهارين تفصل بينهما:
1. يبلغ الأمر إلى الورثة.	1. عشرة أيام.
2. يتم إجراء حجز تحفظي على أموال التركة.	2. عشرون يوماً.
3. ينقلب بقوة القانون إلى حجز تنفيذي.	3. ثلاثون يوماً.
4. جميع الأجوبة خاطئة.	4. جميع الأجوبة خاطئة.
21. يستدعي الدائنون والمحجور عليهم للشروع في مسطرة التوزيع بالخاصة بواسطة:	22. تحدد المرحلة القضائية في المغرب بموجب:
1. إخطار.	1. مرسوم حكومي.
2. رسالة مضمونة.	2. قرار وزاري.
3. أمر من النيابة العامة.	3. قرار من المجلس الأعلى للسلطة القضائية.
4. جميع الأجوبة خاطئة.	4. جميع الأجوبة خاطئة.
23. شروط الطعن بإعادة النظر في الأحكام القضائية:	24. تدخل ضمن المصاريف القضائية:
1. إذا ثبت القاضي فيما لم يطلب منه.	1. الحسابات الخصوصية.
2. إذا وقع تدليس أثناء النظر في الدعوى.	2. الغرامات والأدوات النقدية.
3. إذا وجد تناقض بين أجزاء الحكم.	3. الرسوم القضائية.
4. جميع الأجوبة خاطئة.	4. جميع الأجوبة خاطئة.

(26) تسلف الأحكام الصادرة عن المحكمة التجارية داخل أجل	1. اسم الهيئة الحاكمة 2. المحكمة الصادرة للحكم 3. أسماء الأطراف ومناوئهم وصفهم 4. جميع الأجوبة خاطئة
(27) تسلف الأحكام المتعلقة بقضايا الأسرة داخل أجل:	1. خمسة عشر يوما من تاريخ التبليغ 2. ثلاثين يوما من تاريخ التبليغ 3. عشرة أيام من تاريخ التبليغ 4. جميع الأجوبة خاطئة
(28) لا يعتبر محضر المرافعة في مسطرة البيع بالمزاد العلني:	(29) التبليغ بعد الاختصاص النوعي أمام المحكمة الابتدائية:
1. سنداً للمطالبة بالنقص لصالح المصور عليه 2. سنداً للمطالبة بالنقص لأحد طرفي المصور عليه 3. سند ملكية لصالح الرهن عليه المزارع 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. يشترط أن يثار قبل كل دفع أو دفاع في الجهر 2. يشترط بيان المحكمة المختصة 3. يمكن إثارة تلقائياً من طرف المحكمة 4. جميع الأجوبة خاطئة
(30) يسلم الاستدعاء للشخص:	(31) يعتبر من بين إجراءات التحقيق في الدعوى:
1. نفسه أو في موطنه 2. في محل عمله 3. في أي مكان يوجد به 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. التحقيق الإعدادي 2. التجهيز 3. البحث التمهيدي 4. جميع الأجوبة خاطئة
(32) يصدر الأمر المبني على طلب بالحجز التفتيشي عن:	(33) الأوامر المبنية على طلب تكون قابلة للاستئناف في حالة الرفض، عدا إذا تعلق الأمر بأشياء حال أو توجيه إنذار، داخل أجل:
1. الرئيس الأول محكمة الاستئناف 2. رئيس المحكمة الابتدائية 3. قاضي التفتيش 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. خمسة عشر يوما من التعلق به 2. عشرة أيام من تاريخ تبليغه 3. ثلاثين يوما من تاريخ تبليغه 4. جميع الأجوبة خاطئة
(34) يعتبر الاختصاص الاتحادي استنادا إلى مبلغ الطلب المبرد الناتج عن آخر مستفيضة المدعي متضمنا:	(35) يوصى تنازل المدعي عن دعواه إلى:
1. المضاريف القضائية 2. الدين الرئيسي 3. الغرامات 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. التنازل عن الحق موضوع الدعوى 2. التنازل عن الطلب موضوع الدعوى 3. الحرمان من المظلة مجددا لحق موضوع الدعوى 4. جميع الأجوبة خاطئة
(36) يعتبر طلبا جديدا مقدما لأول مرة أمام محكمة الاستئناف:	(37) يأمر القاضي باتخاذ الإجراءات التفتيشية للمحافظة على التركة:
1. طلب المقاصة 2. الطلب المترتب عن الطلب الأصلي 3. طلب الفوائد المستحقة منذ تاريخ الحكم المستأنف 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. بمبادرة منه إذا كان من ضمن الوثقة فاصر لا وصي له 2. بطلب من رئيس المحكمة الابتدائية 3. بطلب من الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف 4. جميع الأجوبة خاطئة
(38) يمكن تجميع الحيز الذي عينته المحكمة إما:	(39) يجب أن يوصل بين يوم تسليم الاستدعاء للشاهد المقيم بدائرة نفوذ المحكمة الابتدائية وتاريخ الجلسة:
1. تلقائياً من طرف المحكمة 2. بطلب من أحد أطراف الخصومة 3. بطلب من الحيز نفسه 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. خمسة أيام 2. عشرة أيام 3. خمسة عشر يوما 4. جميع الأجوبة خاطئة
(40) انعدام الصفة والأهلية والمصلحة في التقاضي:	(41) إذا عرض النزاع على القاضي المدني:
1. بغيرها القاضي تلقائياً 2. لا يمكن للقاضي إثارتها عالم بغيره الأطراف 3. يجب إثارتها قبل كل دفع أو دفاع في الجهر 4. جميع الأجوبة خاطئة	1. يجب عليه أن يثبت في حدود الطلب 2. يمكن له تلقائياً تغيير سبب الطلب 3. يمكن له تلقائياً تغيير موضوع الطلب 4. جميع الأجوبة خاطئة
(42) تكون المسطرة شفوية أمام المحكمة الاستئناف في القضايا التالية:	
1. الحالة المدنية 2. الإفراج في حقوق الكراء السكني والمهني 3. النفقة 4. جميع الأجوبة خاطئة	

(41) عدم قيام تنفيذ الأحكام المدنية هي:	(44) يجوز أن يُلغى التمسك التنفيذي للملك أن يحصل على نسخة لملفها صيغة
1. غشور سنة	1. يُلغى قرار رئيس المحكمة عند قضي التمسك.
2. قانون سنة	2. يُلغى قرار رئيس محكمة كلية القضاة
3. محضر سنوات	3. يُلغى قرار المحكمة التي أصدرت القرار موضوع التمسك
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(42) يكون الحكم مقبولاً بالغة المصلح يتم القانون في	(45) تكون الأحكام كلاً في حالة
1. إعدام المقتول	1. عدم احتساب اليوم الذي تم فيه التوقيع واليوم الأخير الذي يُلغى فيه الأمر
2. التمسك الاستثنائية	2. احتساب اليوم الذي تم فيه التوقيع واليوم الأخير الذي يُلغى فيه الأمر
3. إعدام الأمراض النفسية	3. احتساب اليوم الذي تم فيه التوقيع فقط
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(43) يجب أن يبين طلبات الطعن بالنقض على أحد الأسباب التالية:	(46) إذا تعلق على كتاب القضاة بتوقيع الحكم
1. عرق قاعدة دستورية أصدرت بأحد الأطراف	1. وقعه رئيس المحكمة بانه عنه
2. اشتط في استعمال السلطة	2. وقعه كاتب القضاة الذي يوزع عنه
3. عدم ارتكاز الحكم على أساس قانوني أو اعتماد التعليل	3. أشار إلى ذلك القاضي في الحكم
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(44) يعتبر تحرير الحجة بالنسبة للمحكمة:	(50) يتسلم الجوراء أحكامهم بعد المصادقة على التقرير
1. بقرائها	1. من الأطراف مباشرة
2. بقرينة بسيطة	2. من محامي الأطراف
3. بقرينة قاطعة	3. من النيابة العامة
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(51) لا قبل أثناء إجراءات تحقيق الدعوى شهادة من كانت بينهم وبين الأطراف أو أرواحهم:	(52) يتطلب إجراء مسطرة الحجر التفتي على عقار
1. رابطة القرابة إلى الدرجة الثانية	1. تحرير محضر مفصل بعملية الحجر
2. رابطة المصاهرة مع الأصول إلى الدرجة الرابعة	2. معاينة العقار موضوع الحجر
3. سعي الأهلية بتقتضي حكم قضائي	3. إخبار السلطات الإدارية المحلية
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(53) يقع على المثلث عليه ابتداء من تاريخ تليته بمحضر الحجر:	(54) إذا تم قبول دعوى الخصومة يتم تبليغ القاضي موضوع هذه الدعوى للزاداء بأوجه مداه
1. بيع العقار	1. عشرة أيام مع تحلية عن النظر في الدعوى
2. رهن العقار	2. ثمانية أيام مع تحلية عن النظر في الدعوى
3. كراء العقار	3. خمسة عشر يوماً مع تحلية عن النظر في الدعوى
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(55) تعتبر مستندات تنفيذية:	(56) يتضمن محضر الحجر التفتي للثبوتات البيانات الإبرامية التالية:
1. المقررات القضائية المدونة بالصيغة التنفيذية	1. مراجع سند التفتيد والملف التنفيذي
2. أحكام المحكمين بعد تدوينها بالصيغة التنفيذية	2. اسم القاضي الذي أصدر الحكم
3. شهادة التفتيد الخاصة المسلمة من المحافظ على الأملاك العقارية	3. اسم حارس الثبوتات وتاريخ تسليمها
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(57) يتضمن محضر الحجر التنفيذي للمحاصيل والثمار ما يلي:	(58) يكتب الحكم التفتي بمجرد صدوره، حجة الشيء القاضي به بخصوص النزاع الحكم
1. مواصفات العقار المحجور	1. شخصين ذائعين
2. بيانات حدود العقار المحجور مع العقارات المجاورة	2. شركة وأحد الأشخاص الاعتبارية الخاصة للقانون العام
3. حالة المحاصيل والثمار الموجودة بالعقار ولو على وجه التفرع	3. شخص ذاتي وأحد الأشخاص الاعتبارية الخاصة للقانون العام
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة
(59) من التواعد الموضوعية والجوهرية للقضاء الاستعمالي:	(60) إصدار أوامر الأداء حسب مقتضيات المادة 158 من قانون المسطرة المدنية محول
1. شرط المساس بأصل النزاع	1. الرئيس الأول محكمة الاستئناف
2. شرط وجود خطر حقيقي يهدد بالحرق المبراد المحافظة عليه	2. لقاضي الحكم بالحكمة الابتدائية
3. شرط عدم المساس بجوهر القضية	3. لرئيس المحكمة الابتدائية
4. جميع الأجوبة خاطئة	4. جميع الأجوبة خاطئة

المادة 2

تخصص للمعفيين من المباراة فقط المنصوص عليهم في المادة 6 من القانون رقم 46.21 المشار إليه أعلاه مناصب في حدود 25 في المائة من المناصب المتبارى عليها بالنسبة لكل من موظفي هيئة كتابة الضبط والكتاب المحلفين.

المادة 3

تشتمل المباراة على اختبار كتابي وآخر شفوي على النحو التالي:

1- الاختبار الكتابي:

يشتمل الاختبار الكتابي على سؤال أو عدة أسئلة حول مواضيع ذات صلة بمهام المفوض القضائي مدته ساعتان، بمعامل 2

2- الاختبار الشفوي:

يتكون الاختبار الشفوي من عدة أسئلة تتعلق بالموضوعين المحددين في الجدول التالي:

مواضيع الاختبار	المعامل	مدة التحضير
1. أسئلة تتعلق بقانون المسطرة المدنية؛	1	عشرون (20) دقيقة
2. أسئلة تتعلق بالقانون المنظم لمهنة المفوضين القضائيين؛	1	

المادة 4

يسجل طلب الترشيح لاجتياز المباراة وجوبا على البرمجية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لوزارة العدل "www.justice.gov.ma" ، ابتداء من يوم الإثنين 24 غشت 2026 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف (س16 و30د) بعد زوال يوم الإثنين 07 شتبر 2026 وهو التوقيت الزمني المحدد كآخر أجل للتسجيل الإلكتروني.

يتعين على المترشح، بمناسبة تسجيل طلب الترشيح، أن يودع إلكترونيا، عبر نفس البرمجية، نسخة من:

- البطاقة الوطنية للتعريف؛
- شهادة الإجازة في العلوم القانونية (تخصص القانون الخاص أو القانون العام)، أو شهادة الإجازة في الشريعة أو ما يعادلها؛
- الترخيص النهائي وغير المشروط للإدارة المشغلة بالنسبة للموظفين؛

Le sujet suivant à préparer

النموذج التالي للتحضير

نموذج مباراة ولوج مهنة المفوضين القضائيين - قانون المسطرة المدنية 2023

Modèle : Concours d'accès à la profession d'huissier de justice
– Procédure civile 2023

www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/959

Chaîne WhatsApp

قناة واتساب

المباريات الجديدة والنتائج كل يوم

Nouveaux concours et résultats chaque jour

www.wadifa-info.com/wa

Chaîne YouTube

قناة يوتيوب

امتحانات تجريبية بالتصحيح، بالدارجة

Examens blancs corrigés, expliqués en darija

youtube.com/@wadifainfo

Envoyer à un ami

أرسل النموذج لصديق

شارك هذا النموذج على واتساب مع من يحضر معك

Partagez ce sujet sur WhatsApp

wa.me